

الامامة والحكومة

[101] ولو طرأت على العامي شبهة مثلا فعليه تحصيل معرفة ردها ، وإلا فإنه سيحاسب على ذلك. وبهذا تتفاوت الاقدار. وهذه كما هو معلوم تسمى باصول الدين. واختلف في عددها : - وإن كان المتعارف جعلها ثلاثة هي التوحيد والنبوة والمعاد وهذه تسمى بأصول الاسلام ، لان كل المسلمين يؤمنون بها ويدينون ، وإن كان هناك اختلاف في الجملة في تفريعاتها . ومنهم من جعلها خمسة وسماها باصول الايمان وهي المذكورة مع إضافة العدل ثانيا والامامة بعد النبوة رابعا . وبما أن موضوعنا يدور حول الامامة نقول : -
